

قـرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٣٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠ / ٦ / ٢٠٢٣

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢١ ب)

بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠ م٢

الواقعة بالحوض رقم (٢٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة لورثة المرحوم/ سامى خطاب موسى أبو خطوة وهم :

السيدة/ هدى محمد نور محمد فهمى سليم

والسيد/ أحمد سامى خطاب موسى أبو خطوة

والسيد/ محمد سامى خطاب موسى أبو خطوة

والسيدة/ رنا سامى خطاب موسى أبو خطوة

والسيد/ محمود سامى خطاب موسى أبو خطوة

لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيني

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضي التي تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضي في ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعي إلى عمراني وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضي الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضي بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدان بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدان شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط بينها العاشر على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وورثة المرحوم/ سامي خطاب موسى أبو خطوة وهم السيدة/ هدى محمد نور محمد فهمي سليم والسيد/ أحمد سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيد/ محمد سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيدة/ رنا سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيد/ محمود سامي خطاب موسى أبو خطوة لقطعة الأرض رقم (٢١ ب) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ م^٢ الواقعة بالحوض رقم (٢٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من استصلاح زراعي إلى سكني بمقابل عيني ؛

وعلى الطلب المقدم من أحد المخصص لهم قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٥٤٧٤) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١ لاستصدار القرار الوزاري باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض ؛

وعلى خطاب أحد المخصص لهم قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٤١٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٥ المرفق به اللوحات النهائية للمشروع المطلوب اعتمادها ؛

وعلى كتاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٤٦١٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١ المرفق به لوحات المشروع بعد المراجعة والاعتماد والإفادة بكامل موقف أرض المشروع وكذا كارت الوصف لحدود قطعة الأرض وصورة الرفع المساحي ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض الواردة برقم (٤٩٠٣٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٥/١٤ ؛

وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من أحد المخصص لهم قطعة الأرض عن نفسه وبصفته وكيلًا عن باقي المخصص لهم قطعة الأرض ؛

وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزاري الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من ورثة المرحوم/ سامي خطاب موسى أبو خطوة وهم السيدة/ هدى محمد نور محمد فهمي سليم والسيد/ أحمد سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيد/ محمد سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيدة/ رنا سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيد/ محمود سامي خطاب موسى أبو خطوة باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض (٢١ ب) بمساحة (٢,٥ فدان) بما يعادل (١٠٥٠٠ م٢) الواقعة بالحوض رقم (٢٨)

بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيني ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٣/٦/١١ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢١ ب) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢١٠٥٠٠ م^٢ (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (٢٨) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة لورثة المرحوم/ سامى خطاب موسى أبو خطوة وهم السيدة/ هدى محمد نور محمد فهمى سليم والسيد/ أحمد سامى خطاب موسى أبو خطوة ، والسيد/ محمد سامى خطاب موسى أبو خطوة والسيدة/ رنا سامى خطاب موسى أبو خطوة والسيد/ محمود سامى خطاب موسى أبو خطوة لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيني ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٧ ، والتي تعتبر جميعها مكملية لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم المخصص لهم بالتعهد المقدم منهم باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منهم في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري بجلسته ٢٠٢٠/١/٢١ فى الدعاوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٦٧ ق، ٦٤٦٥٧ لسنة ٧٠ ق، ٦٤٤٣٤ لسنة ٧١ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكنى والتنازل عن أعمال كافة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينهم وبين جهاز المدينة .

مادة ٣ - يلتزم المخصص لهم بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأى العام إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة فى هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقارى وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤ - يلتزم المخصص لهم بالتعهد المقدم منهم بإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت الغير مقنن أوضاعها بقطعة الأرض قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء .

مادة ٥ - يلتزم المخصص لهم بتقديم البرنامج الزمنى للمشروع للاعتماد من جهاز المدينة على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائى - طريق ممهد) .

مادة ٦ - يلتزم المخصص لهم بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - يلتزم المخصص لهم بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٨ - يلتزم المخصص لهم بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٩ - يلتزم المخصص لهم بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض وبمراعاة البرنامج الزمني المعتمد ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١٠ - يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١١ - يلتزم المخصص لهم باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٢ - يلتزم المخصص لهم بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصري للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٣ - يلتزم المخصص لهم باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٤ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري المرفق

باعتقاد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢١ب)

الواقعة بالحوض رقم ٢٨ بمنطقة الحزام الأخضر

بمدينة ٦ أكتوبر بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ١٠٥٠٠ م^٢

والمخصصة لورثة المرحوم/ سامى خطاب موسى أبو خطوة

وهم السيدة/ هدى محمد نور محمد فهمى سليم

والسيد/ أحمد سامى خطاب موسى أبو خطوة

والسيد/ محمد سامى خطاب موسى أبو خطوة

والسيدة/ رنا سامى خطاب موسى أبو خطوة

والسيد/ محمود سامى خطاب موسى أبو خطوة

لإقامة نشاط سكنى بنظام السداد العيني

وفقا للتعاقد المبرم بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠٢١

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ١٠٥٠٠ م^٢ أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

مكونات المشروع :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٨٠٩,٢٤ م^٢ أى ما يعادل ٠,١٩٣ فدان وتمثل نسبة (٧,٧١%) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢١٦ م^٢ بما يعادل ٠,٠٥١ فدان وتمثل نسبة (٢,٠٥%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة لغرف الأمن بمساحة ٢٧ م^٢ (F.P) أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٧%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للمساحات الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٦٨١١,٩٢ م^٢ أى ما يعادل ١,٦٢١ فدان وتمثل نسبة ٦٤,٨٧% من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للطرق الداخلية بمساحة ١٩٣٤,٣٤ م^٢ أى ما يعادل ٠,٤٦١ فدان وتمثل نسبة (١٨,٤٢%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٩٣٧,٥ م^٢ أى ما يعادل ٠,٢٢٣ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٣%) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٨٠٩,٢٤ م^٢ أى ما يعادل ٠,١٩٣ فدان وتمثل نسبة (٧,٧١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢٢٢٣ م^٢ بما يعادل ٠,٠٥٣ فدان وتمثل نسبة (٢,٠٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

جدول قطع الأراضي السكنية :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	مساحة الدور الأرضى FP (م ^٢)	النسبة البنائية لقطعة الأرض	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع المسموح به
١	٤٠٤,٦٢	١٠٨	%٢٦,٦٩	فيلات شبه	٢	بدوم +
٢	٤٠٤,٦٢	١٠٨	%٢٦,٦٩	متصلة	٢	أرضى + أول
الإجمالى	٨٠٩,٢٤	٢١٦			٤	

الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضي الحزام الأخضر وفقاً**لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :**

- (أ) نسبة أراضي الإسكان لا تزيد عن (٥٠%) من إجمالى مساحة المشروع .
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل عن (١٥%) من إجمالى مساحة المشروع .
- (ج) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضى + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .
- (د) لا تتعدى المساحة المبنية بالدور الأرضى داخل قطعة الأرض (٤٠%) للفيلات المنفصلة و (٤٥%) للفيلات المتصلة وشبه المتصلة وبما لا يتجاوز فى الإجمالى (١٥%) من إجمالى مساحة قطعة الأرض .
- (هـ) يسمح بإقامة غرف مرافق خدمات بالسطح (٢٥%) من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(و) ألا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضي) عن (٢٥٠م) مقاسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك عن ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن (٦م) وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد عن (١٥٠م) وطبقا لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(ز) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦ م كحد أدنى .

(ح) الردود : ٤ م أمامى - ٣ م جانبى - ٦ م خلفى داخل قطع الأرضى السكنية وفى حالة واجهة القطعة أقل من ٢٢,٥م فيمكن أن يصبح الردود الجانبى ٢,٥ فقط .

(ط) يسمح بإقامة بدروم بالمبانى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها بالهيئة (جراجات انتظار سيارات) .

(ى) يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية والمبانى داخل المواقع المطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(ك) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

(ل) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات للمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٢٩م^٢ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥%) .

(م) الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع ٤٥ شخص / فدان - والكثافة السكانية المحققة ٧ أشخاص / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

النسبة المئوية المستغلة بالمشروع	المساحة المبنية (FP) م ^٢	الاستعمال
٢٠,٥%	٢١٦	سكنى
٠,٧%	٧	بوابات وغرفة أمن
٢,١٢%	٢٢٣	الإجمالى

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للفيلات السكنية (أرضي + أول) ويسمح بعمل غرف مرافق خدمات بدور السطح وبما لا يتجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من القوات المسلحة ويسمح بإقامة البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- يلتزم ورثة المرحوم/ سامي خطاب موسى أبو خطوة وهم السيدة/ هدى محمد نور محمد فهمي سليم والسيد/ أحمد سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيد/ محمد سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيدة رنا سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيد/ محمود سامي خطاب موسى أبو خطوة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد عن (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤- لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥- غرف مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحده سكنيه بل تكون تابعه في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها عن (٢٥%) من المسطح المسموح ببنائه بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى ورثة المرحوم/ سامي خطاب موسى أبو خطوة وهم السيدة/ هدى محمد نور محمد فهمي سليم والسيد/ أحمد سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيد/ محمد سامي خطاب، موسى أبو خطوة والسيدة/ رنا سامي خطاب موسى أبو خطوة والسيد/ محمود سامي خطاب موسى أبو خطوة على نفقتهم تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وإن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٧- يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البدرورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٨- يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يتولى الملاك السماح لمهندسى الجهاز بمتابعه التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشيكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الملاك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى الملاك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى الملاك على نفقتهم الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرة (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢- يلتزم الملاك بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٣- يلتزم الملاك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .
- ١٤- يلتزم الملاك بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكوود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- ١٥- يتم الالتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف أول

معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى

طرف ثانٍ

أحمد سامى خطاب موسى أبو خطوة

محمود سامى خطاب موسى عن باقى الورقة

